المبحث الثاني:

الحدود الفاصلة بين اختصاص القضاء الفيدرالي واختصاص المحاكم في الولايات وتعقيداتـــه

لا تخضع قواعد الاختصاص في النظام القضائي الأمريكي إلى القواعد العامة في الاختصاص كما هو عليه الشأن بالنسبة للقانون الفرنسي (اختصاص محلي ونوعـــي) و لكنها تخضع إلى اعتبارات و معايير أخـــرى.

فالمعايير التي تحدد اختصاص القضاء الفيدرالي هي محددة مسبقا في الدستور والاجتهاد القضائي والنصوص القانونية الفيدراليـــة.

أما معايير اختصاص القضاء في الولايات فيحددها دستور الولاية ثم الاجتهاد القضائي فالقانـــون.

وبناء عليه تمارس المحاكم المختلفة في الولايات اختصاصها جنبا إلى جنب مع المحاكم الفيدرالية، فإذا رفعت دعوى أمام إحدى محاكم الولايات فإنها تنظرها وتفصل فيها فإن أراد خاسرها الطعن في الحكم، فيطعن فيه أمام محكمة استئناف الولاية دون أن يكون للمحكمة الفيدرالية أية علاقة بالدعوى.

أما على مستوى الاستئناف، فتوجد علاقة فريدة ومباشرة ما بين نظام محاكم الولايات والنظام الفدرالي، فبموجب التشريع الصادر عن الكونغـــرس واستنادا إلى المادة 3 من الدستور، فالمحكمة العليا تختص بالنظر في الطعون ضد الأحكام التي تمس القوانين الفيدرالية الصادرة من محاكم الاستئناف الفدرالية أو محاكم الاستئناف بالولايـــات.

فإذا كانت للمحكمة العليا الفيدرالية صلاحية تصحيح الأخطاء التي شابت أحكام محاكم الولايات فيما يتعلق بالقانون الفيدرالي، فإن محاكم الولايات غير مخولة بالمقابل سلطة تصحيح الأخطاء التي قد تشوب أحكام المحاكم الفيدرالية و

تتعلق بقوانين الولاية إذ لا تختص محاكم الولايات بالنظر في الأحكام الصادرة من المحاكم الفيدرالية و بذا تكون العلاقة بين نوعي المحاكم غير متوازنة.

إن إشكالية تعدد السيادة (أي كل ولاية لها سيادة قانونية على إقليمها) قد أفضى إلى بروز تعقيدات جمة ناجمة عن تنوع المصادر القانونية في ظل تعايش بين نظامين قانونيين قد يؤدي في الكثير من الأحيان إلى التنازع في الاختصاص ومرد ذلك أن الكونغرس و السلطة التنفيذية و الإدارات الفيدرالية تسن وتصدر القوانين واللوائح بشكل مستمر بالنسبة للنظام الفيدرالي و نفس الدور تقوم به السلطات التشريعية و التنفيذية في الولايات الخمسين.

فإذا كان القانون المحلي يتولى تسيير و إدارة الحياة اليومية للمواطن فإن القانون الفيدرالي ما فتئ مجال تطبيقه يتسع بداية من النصف الثاني للقرن العشرين كما ونوعا إلى درجة أن اكتسح كل مناحي الحياة في كامل البلاد مما أدى إلى إخضاع كل الأفراد و كل الولايات للنظامين الفيدرالي والمحلي باستثناء بعض الحالات الخاصة على المستوى الفيدرالي كالقضايا العسكرية.

وفي بعض الحالات نجد أن القانونين يطبقان على واقعة واحدة كما هو الأمر مثلا بالنسبة لجريمة السطو وسرقة بنك، فهي جريمة فيدرالية وفي بعض الأحيان تعد جريمة محلية يعاقب عليها قانون الولايـــة.

وفي مجال القضاء المدني، فإن خرق القوانين الفيدرالية المنظمة للجباية والتجارة تسمح للمتضرر من اللجوء إلى القضاء الفيدرالي أو المحلي أي أنه يختار بينهمـــا.

والتساؤل المطروح كيف يمكن للكونغرس أن يصدر قوانين في المجالين الجزائي و المدني وهي نفس النصوص القانونية المطبقة كذلك في الولايات ؟

الجواب هو أنه بين ولاية و أخرى ممكن أن يقع اختلاف في تأويل أو تطبيق القانون فلا يقع التوافق و الانسجام فتقتضي المصلحة الوطنية سن تشريع موّحد.

والجواب الثاني هو ولئن كان القانون المحلي يكفي لمعالجة جريمة معينة إلا أن تطبيقه يستدعي إمكانيات القضاء الفيدرالي لضمان التطبيق الصارم للقانون.

فهذا التداخل بين النظامين لا ينحصر فقط في مجال النصوص القانونية بل يتعداه إلى المجال الدستوري حيث أن دستور الولاية قد نص على أحكام تتعلق بسير الجهاز التنفيذي كحظر ممارسة بعض النشاطات على منطقتين حكوميتين وهي نفس الأحكام التي يحويها الدستور الفيدرالي ، هذا من حيث أوجه الشبه ولكن ما العمل في حالة الاختلاف ؟ فمثلا إذا نص قانون محلي اعتبار نشاط نقابات العمل غير شرعي في حين أن الكونغرس يعترف بأحقية النقابيين بممارسة هذا النشاط في هذه الحالة فالقانون الاتحادي، هو الذي يسمو تطبيقا لقاعدة أو مبدأ سمو القانون الاتحادي على القانون المحلي.

ومن أوجه الخلاف كذلك إذا فصلت جهة قضائية محليا في نزاع يثير أو يطرح مسألة قانونية تخص القانون الفيدرالي فإن قرارها يمكن أن تنظر فه المحكمة العليا الدستورية بعد أن تنظر فيه المحكمة العليا المحلية أما إذا نظرت محكمة اتحادية في قضية تطرح قانون ولاية ما ، فإن المحكمة المحلية غير مختصة بمراقبة حكم محلي فيدرالي.

ومـــن القضايا الجوهرية التي تعكس التداخل في الاختصاص بين النظامين المنازعات القائمة بين عدة أطراف يقيمون في ولايات مختلفة فما هي الجهـــة المختصة للنظر في النزاع ؟

وقد أخذت ظاهرة ''التنازع في الاختصاص'' منعطفا مقلقا فمثلا إذا توجه شخص من ولاية فيرجينيا نحو ولاية فلوريدا على متن سيارته و عند وصوله إلى ولاية كارولينا الجنوبية تصطدم سيارته بسيارة (ب) القادمة من ولاية جيورجيا.

فمـــا هو القانون الواجب التطبيق ؟

ومثال آخـــر أن شخصا من ولاية كاليفورنيا أبرم عقدا مع (ب) من ولاية تكساس يلتزم بموجبه (ب) بأن ينجز لصالح (أ) منزلا في المكسيك الجديد ثم لا يفي هذا الأخير بالتزامه التعاقدي فأمام أي محكمة يرفع (أ) دعواه؟

خصوصيات النظام القضائي الأمريكي الذي يسمح للمواطن من رفع شكواه أو دعواه ضد الأشخاص الطبيعية والمعنوية أمام عدة جهات قضائية في عدة ولايات وهو ما يعني أنه في المثال الأول المتعلق بحادث المرور فيمكن رفع الدعوى أمام محكمة كارولينا مكان وقوع الحادث أو ولاية فيرجينيا مكان الإقامـــة.

وفي المثـــال الثاني يمكن للمدعي أن يرفع دعواه أمام ولاية تكساس مكان موطن المدعى عليه كما يمكنه أن يرفع دعواه أمام محكمة ولاية المكسيك الجديد أو ولاية كاليفورنيـــا.

و السبب في ترك حرية الاختيار هذه للمدعي هو أن القواعد التي تحكم القانون الواجب التطبيق تختلف من ولاية إلى أخرى.

ومن المسائل التي تزيد من تعقيدات هذا النظام فيما يخص مسألة التعايش بين النظامين ما يثار من مشاكل بين الجهات القضائية نفسها وذلك من خلال التداخل في الاختصاص بين المحكمة الفيدرالية والمحكمة الابتدائية للولاية فمثلا إذا رفع شخص أو اختار أن يرفع دعوى أمام محكمة فيدرالية فتتدخل هذه الأخيرة بطريق غير مباشر في اختصاص محكمة الولاية وذلك بحظر طرح النزاع أمـــام محكمة الولاية فهي تتمسك بولايتها الكاملة بينما العكس غير صحيح فلا يحق لمحكمة الولاية إذا رفعت الدعوى أمامها أن تمنع الأطراف من اللجوء إلى محكمة فيدراليـــة.

ومن الأمثلة الكثيرة الأخرى أن تاجر تجزئة يقيم في ولاية بنسلفانيا اشترى بضاعة من منتج يقيم في ولاية l'ohio فيقع بعد ذلك نزاع بينهما حول نوعية المنتوج فيقرر تاجر التجزئة رفع دعوى فأمام أي محكمة يرفعهـــا؟

الجواب هو أنه يمكن له الخيار بين محكمة بنسيلفانيا أو محكمة ولاية l'ohio أو أمام محكمة فيدرالية للمقاطعة الموجودة في إحدى الولايتين (شـــرط أن لا تتجاوز قيمة النزاع 50.000 ألف دولارا).

فإذا تمسكت محكمة بنسيلفانيا باختصاصها و طبقت قانون الولاية التي تخضع له فيعتبر حكمها مقبولا، و إذا وقع استئنافه فيعرض النزاع أمام محكمة استئناف نفس الولاية ثم أمام المحكمة العليا للولاية في حالة الطعن بالنقض.

أما إذا رفع المدعي دعواه أما محكمة l'ohio فتتبع نفس الإجـــراءات التي اتبعت أمام محكمة بنسلفانيا لكنه يمكن للمدعي أن يرفع دعواه أمام محكمة فيدرالية و ما يترتب عن هذا من مشاكل في الاختصاص ومدى قابلية المحاكم العليا في الولايات النظر في حكم محكمة فيدرالية وهذه صورة من تعقيدات هذا النظـــام .

ومن الخصوصيات الأخرى أنه في حالة ما إذا رفع المدعي دعواه أمام محكمة فيدرالية بينسلفانيا فبإمكان هذه الأخيرة، إذا رأت ضرورة ذلك أن تحيـــل الأطراف أمام محكمة l'ohio والعكس غير ممكن لأنها ملزمة بتطبيق قانـــون الولايـــة.

وبالنسبة للمحاكم الفيدرالية فيمكن ضم كل الدعاوى أمام محكمة مقاطعة واحدة و لكن الأمر غير جائز بالنسبة لمحاكم الولايات.

وهـــذه التعقيدات هي محل انتقادات الفقه وهي تمثل الجانب السلبي لهذا النظـــام.

وبعد أن عرضنا هيكلة النظام القضائي الأمريكي و طبيعة النظام الفيدرالي ونظام محاكم الولايات، من الأفيد التعرف على الذين يتحملون عبء الإشراف على سير هذه المحاكم ولا سيما القضاة و مساعدي القضاة وهيئات أخرى تلعب دورا هاما ومكملا في النظام القضائي الأمريكي.

المبحـــث الثاني

الموظفـــون والهيئـــات

أولا : القضـــاة

1)- معايير تعيين القضاة في الولايات:

يتم اختيار قضاة محاكم الولايات بعدة طرق وكل طريقة لها مجموعة بدائل وهذه الطرق يمكن أن تحصر في خمس ، يمكن سلوك إحداها للوصول إلى كرسي القضاء في أية ولاية من الولايات الخمسين المكونين للولايات المتحدة و هي - إضافة إلى شروط الخبرة السابقة في المجالات القانونية والسن الذي لا يقل عـــن السادس و الأربعين :

أ)-الانتخاب من أعضاء الحزب

ب)-الانتخاب غير الحزبي

ج)-الانتخاب على أساس الاستحقاق و الجدارة

د)-التعيين بواسطة الحكومة في الولاية

و)-التعيين بواسطة السلطة التشريعية في الولاية

و تختلف الولايات بالنسبة لاختيار أية طريقة من الطرق السابقة ، فولايات الجنوب تنتهج في اختيار قضاتها أن يكونوا من ذوي الانتماءات الحزبية، أما ولايات الغرب ووسط غرب، فتميل في اختيار قضاتها إلى أن يكونوا من غير

ذوي الانتماءات الحزبية ، أما الولايات الواقعة غرب الميسسبي فتفضل اختيار قضاتها على أساس الاستحقاق و الجدارة ، أما ولايات الشرق فتفضل اختيار قضاتها على أساس التعيين بقرار من حاكم الولاية أو السلطة التشريعية بها.

إن طريقة التعيين هذه لا يعمل بها إلا من طرف عدد قليل من الولايات والطريقة الشائعة هي اللجوء إلى التعيين عن طريق لجنة خاصة على أساس الاستحقاق تتكون من 9 إلى 17 عضوا من محامين و قضاة تتولى انتقـــاء أحسن العناصر بعيدا عن الاعتبارات السياسية و الحزبية ثم تحيل القائمة إلى حاكم الولاية لتعيينهـــم.

ورغم شيوع هذه الطريقة إلا أن بعض الولايات مازالت تعمل بطريقـــة الاقتراع وهي الطريقة التي أصبحت عرضة للانتقادات لما تشكله من مساس وإخلال بمبدأ استقلالية القاضي نتيجة تدخل جهات نافذة في الحملة الانتخابية لصالح قاض معين.

2- معايير تعيين القضاة الفيدراليين:

أ- الشروط الواجب توافرها في القضاة الفيدراليين :

المستوى الأسري: القضاة الفدراليون يتشابهون أكثر مما يختلفون فهم يختارون من عائلات لها مستوى اجتماعي معين و يدرسون في الجامعات الكبرى و يكادون يؤمنون بقيم و تقاليـــد واحـــدة أو على الأقل متشابهة .

الكفاءة المهنيـــة : جرت العادة على تعيين المحامين المتميزين في ممارسة المهنة و التقاليد القائمة أوجبت قاعدة لا يجوز مخالفتها وهي ضرورة تمتع القاضي المراد تعيينه بحسن السمعة فيما يتصل بالكفاءة المهنيـــة.

التأهيـــــل السياســـي :

هناك متطلبات سياسية يتعين مراعاتها حين يختار للجلوس على منصة القضاء وهو أن يكون منتميا للحزب السياسي الذي ينتمي إليه الرئيس الأمريكي ، و يكفي للتدليل على أهمية هذه المسألة أن تجد أن 50%من إجمالي المترشحين لتولي منصب القضاء الفيدرالي كانوا من الناشطين في مجال السياسة.

ب)- إجراءات اختيار القضاة الفيدراليين :

تمر عملية اختيار القضاة الفيدراليين بعدة مراحل فهي تبدأ بالترشح، والمتعارف عليه أن كل الترشيحات تتم بواسطة رئيس الجمهورية بعد التشاور مع هيئة البيت الأبيض ومكتب وزير العدل وأعضاء معينين في مجلس الشيوخ وسياسيين آخرين، فإن تمت هذه المرحلة، فالعادة جرت على قيـــام مكتب التحقيقات الفيدرالي بإجراء تحريات أمنية روتينية حول المترشح، فإن أعلـــن الترشيح رسميا يتم تقييم مؤهلات المترشح بواسطة لجنة من نقابـــة المحامين الأمريكيين ، فإن اجتاز هذه المرحلة يتم إرسال اسم المترشح إلى اللجنة القضائية بمجلس الشيوخ التي تقوم بتحريات حول مدى صلاحية هذا المترشح بالذات للمنصب ، فإن صوّتت اللجنة لصالحه، يتم إرسال الترشيح إلى مجلس الشيوخ نفسه الذي يقبله أو يرفضه وذلك بالتصويت بالأغلبية البسيطـــة.

- **دور رئيس الجمهوريـــــة :**

يقوم رئيس الجمهورية بتسمية المترشحين للمناصب القضائية أو دور الرئيس يقتصر على هذا الأمر إلا أن الواقع قد كشف عن تدخل الرئيس بصفتـــه الشخصيـــة في التعيين بالمحكمة العليا بصورة أكبر مما يتم بالنسبة للمحاكـــم الفيدراليـــة وهو ما حدث مؤخرا عندما أقدم الرئيس بوش على تعيين الرئيس الجديد للمحكمة العليا في خضم انتقادات إعلامية كبيرة استنكارا لهذا التعيين.

■ دور وزير العـــدل :

يساعد الرئيس و هيئة البيت الأبيض في عملية الاختيار لمنصب القضاء وزير العدل و نائبه في البحث عمن يمكن ترشيحهم للعمل كقضاة بالمحاكم الفيدرالية والذين تنطبق عليهم الضوابط العامة التي وضعها الرئيس مثال ذلك لو شغر منصب في محكمة استئناف الدائرة السابعة ، فإن وزير العدل أو أحد تابعيه يتصل بالمحامين في الولايات المعنية لمعرفة ما إذا كان هناك بعض محامي المقاطعات التابعة لهم يصلحون لأن يعينوا كقضاة وأن يكونوا من أعضاء حزب الرئيس السياسي أو علـــى الأقل يتفقون معه في الفلسفة التي ينتهجها، فإذا قدمت أسماء بعض المحامين ، تقوم هيئة موظفي وزارة العدل بإخضاع كل المترشحين إلى تحقيق معمق، ثم يصدرون أمرا إلى مكتب التحقيقات الفيدرالي لإجراء تحريات مكثفة عن شخصية المتر شح و خلفيته ، فإن كان من الباحثين مثلا ، فإنهم يقومون بقراءة مؤلفاته و كل مقالاته المنشـــورة.

نقابـــة المحامين الأمريكيـــة :

قامت لجنـــة النظام القضائي الفيدرالي المنبثقة عن نقابة المحامين وعلى مدى أربعـــة عقود بدور بارز في تقييم مؤهلات من رشحوا لتولي منصب بالقضاء الفدرالي و عملها ينحصر في تقييم المترشحين من حيث السن و الخبرة و شخصية وذكاء المتر شح .

انتهـــاء خدمة القضاة الفيدراليين

القاعدة بالنسبة للقضاة الفيدراليين أنهم يظلون في مناصبهم عملا بحكم المادة الثالثة من الدستور طوال حياتهم مادام قد ثبت أنهم يتمتعون بسلوك حسن وسيرة محمودة معنى أنهم يتولون مناصبهم مدى الحياة فلا يتركون المنصب إلا باختيارهم أو بسبب المرض أو الوفاة أو باتخاذ الإجراءات التأديبية ضدهـــم.

انتهاء خدمة قضاة محاكم الولايات:

كشف الواقع العملي أنه رغم إمكانية بقاء القاضي في منصبه حتى يبلغ من العمر عتيا، فإن مشكل تحمل أعباء القضاء من الذين بلغوا من العمر سنا متقدما و لم يعودوا صالحين للخدمة ليست بذات الحدة الموجودة في النظام الفدرالي ويرجع ذلك إلى أن عددا كبيرا من الولايات وضعت أسلوبا لتقاعد القضاة بمحاكمها إجباريا و الحد الأدنى لتقاعد قضاة الولايات يتراوح ما بين الخامسة والستين و الخامسة و السبعين.

المطلب الثاني

مساعـــــدو القضـــاة

فرضت الزيادة في الطعون المرفوعة أمام المحكمة العليا و محاكم الاستئناف الفدرالية إلى استحداث ما يعرف بنظام ''مساعد القاضي'' ''law clerk'' مع نهاية القرن العشرين و بوشر العمل بهذا النظام لأول مرة على مستوى المحكمة العليا الدستورية ثم امتد العمل به إلى محاكم الاستئناف الفيدرالية خلال عام 1920ثم توسع إلى محاكم الولايات.

ومساعد القاضي هو إطار خريج كلية الحقوق له دراية بالمسائل القانونية ينحصر دوره في مساعدة القاضي في مهامه اليومية من تحضير الأحكام (أي الوقائع والإجراءات) إلى البحث القانوني، إلى استخراج المشاكل القانونية المثارة في كل ملف إلى غير ذلك من الأعمال التي تسهل مهمة القاضي لجعله ينشغل بالمجال القانوني البحت.

وقد ازداد عدد المساعدين على مستوى محاكم الاستئناف الفيدرالية أو في الولايـــات بعد إثبات فعاليته ليتسع مهام هؤلاء المساعدين إلى غربلة و فرز الاستئنافات ومتابعة الملفات.

غير أن هذا النظام تعرض للنقد كونه يجعل القاضي يتنازل عـــن اختصاصه و سلطته لشخص آخـــر.

وحسب رأيي الشخصي فإن نجاعة وفعالية نظام مساعد القاضي لا يمكن نكرانها و تجاهلها لما لها من دور ايجابي في سير العمل القضائي وهولا يؤدى إلى تنازل أو تخلي القاضي عن سلطته بل بالعكس فهو مكمل لدور القاضي لما ييسر له من مشقة التحرير الروتيني وجمع الوثائق وفرزها ليتفرغ فقط لمهمته الأساسية وهي إصدار حكم قضائي مستوف شرائطه من حيث النوعية و الصياغة الفنية الراقيـــة.

غير أن هذا النظام تعرض للنقد كونه يجعل القاضي يتنازل عـــن اختصاصه و سلطته لشخص آخـــر.

وحسب رأيي الشخصي فإن نجاعة وفعالية نظام مساعد القاضي لا يمكن نكرانها و تجاهلها لما لها من دور ايجابي في سير العمل القضائي وهولا يؤدى إلى تنازل أو تخلي القاضي عن سلطته بل بالعكس فهو مكمل لدور القاضي لما ييسر له من مشقة التحرير الروتيني وجمع الوثائق وفرزها ليتفرغ فقط لمهمته الأساسية وهي إصدار حكم قضائي مستوف شرائطه من حيث النوعية و الصياغة الفنية الراقيـــة.

المطلب الثالث

هيئات و مراكز قانونية لها صلة بالأنظمة القضائية الفيدرالية في الولايات

ينشط في أمريكا مؤسسات ومراكز قانونية على المستوى الفيدرالي أو في الولايات تقدم الدعم اللازم في مجال الاستشارة و التكوين لفائدة القضاة وأضحت هذه المراكز تحتل مكانة هامة في النظام القضائي الأمريكي و أهمهـــا :

1)- المركز الوطني لمحاكم الولايات:

يعد أكبر مركز وطني لمحاكم الولايات أنشئ في ولاية فيرجينيا بمساهمة مالية من كل الولايات.

مهمتـــه الأساسية تقديم الاستشارات والمعلومات لمحاكم حول التطـــور التكنولوجـــي.

كما يقوم بإحصاء عدد القضايا المطروحة وعدد القضايا المفصول فيها وعدد الموظفين لمعالجتها بالتنسيق مع المحاكم لإيجاد البدائل الملائمة لتصفية القضايا بشكل ملائـــم.

كما يقوم بإصدار مجلات و دوريات تعالج المشاكل المطروحة على القضاء في الولايـــات.

2)-ثانيا : المعهد القضائي للولايات

تم إحـــداث هذا المعهد من طرف الكونغرس عام 1986 من أجل تقديم المساعدات المالية لمحاكم الولايات بالنظر إلى الحجم الهائل للمنازعات المطروحة عليها و التي تثير أحيانا مشاكل قانونية فيدراليـــة.

ويتولى المعهد الإشراف على التكوين المستمر للقضاة في معاهد متخصصة كما هو عليه الشأن في جامعة فيرجينيا التي تضطلع بالتكوين القصير لقضاة محاكم الاستئناف يتوج في النهاية بتسليم شهادة جامعية للقاضي، أما قضـــاة المحاكم فيزاولون تكوينهم بجامعة نيفـــادا.

3)- ثالثا-المعهد القضائي الفيدرالي:

تم تأسيسه من طرف الكونغرس و قدم دعما كبيرا للمحاكم الفيدرالية.

ويعتبر جزءا ضمن هيكلة القضاء الفيدرالي و يوجد مقره بواشنطن وله مهمتين أساسيتين: البحث والتكوين.

يتولى أعضاؤه إعداد البحوث و الدراسات التي تخص القضاء الفيدرالي يتم نشرها في دوريات من أجل تحسين أداء عمل هذه المحاكم بالإضافة إلى التكوين المستمر لكل قضاة المحاكم الفيدرالية.

4- المعهد الوطني للقضاء بمدينة رينو (نيفادا)

المعهد مؤسسة غير حكومية يتلقى مصادر تمويله من رسوم التكوين ومن نقابات المحامين و الشركات التجارية و المؤسسات الخيرية.

مهمة المعهد الإشراف على تكوين القضاة الممارسين في إطار التكوين المستمر تنتهي بحصول القاضي على شهادة الماجستير في الدراسات القضائية بالتعـــاون مع الجامعة، يقوم بالتدريس في المعهد قضاة متقاعدون و أساتذة ومحامون بارزون.

5- المركز الوطني لحل النزاعات بالطرق غير القضائية :

أصبحت ... سوية النزاعات بالطرق الودية أو التحكيمية عن طريق مراكز خاصة منتشرة في الثقافة الأمريكية منذ عشرين سنة حيث كثر إنشاء مثل هذه المعاهد في السنوات الأخيرة نظرا لفعاليتها في تسوية النزاعات و لتفادي اللجوء إلى المحاكم لما تتسم به من طول أمد التقاضي.

تم تأسيس هذا المركز الموجود في واشنطن عام 1982، من قبل خمسين (50) مؤسسة خاصة، هدفه هو تشجيع الأشخاص والشركات التجارية على حل نزاعاتها بالطرق الوديـــة.

تمكن المعهد في فترة وجيزة من فرض وبسط مبادئه وأهدافه في المجتمع وفي الدوائر الحكومية و السعي لغرس هذا المفهوم حتى في الجامعات و الثانويات كأسلوب حضاري في حل المنازعات ، وحتى المحاكم اقتنعت بفعالية هذه الطريقة و أصبحت تشجع المتنازعين على اللجوء إلى الوساطة كما هو الحال في منازعات الشركات وقضايا الطلاق. وأما عن الحكم الصادر عن هذه المراكز، فتبقى للأطراف سلطة إضفاء الصيغة التنفيذية عليه أو لا وذلك باللجوء إلى المحكمة المختصة للمصادقة عليه.

ويتم توظيف المحكمين من ضمن القضاة القدامى.

الخاتمة

عرفنا من خلال هذه الدراسة المتواضعة خصوصيات النظام القضائي الأمريكي المقسم إلى قضاء فيدرالي وقضاء في الولايات وعلى الجذور التاريخية لهذا النظام المستمد من نظام العرف القضائي.

ومما لا شك فيه أن الثقافة القانونية و القضائية المترسخة في المجتمع الأمريكي جعلت غريزة اللجوء إلى العدالة تتم بشكل لا متناه وفي بعض الأحيان مبالغ فيه لذلك قيل بأن " القانون هو الديانة العلمانية للولايات المتحدة الأمريكية le droit est la religion laique des Etats Unis

و نتيجة لذلك ، أصبح القضاء يؤثر تأثيرا جليا في الحياة السياسية الأمريكية و الاجتماعية و الاقتصادية.

و كان من آثار الإفراط في اللجوء إلى القضاء إثقال كاهل المحاكم الفيدرالية أو المحلية بعدد هائل من القضايا مما أدى إلى حدوث شبه أزمة في جهاز العدالة

دفع إلى التفكير في إيجاد البدائل للحد من هذه النزوة " الحضارية " و قد أدت هذه الوضعية إلى أن أصبحت العدالة بطيئة و مرهقة و قد أرجعت أسباب هذه الوضعية إلى العدد الهائل من المحامين الذين ينصحون المواطن برفع الدعاوى حتى قيل، بأن المحاكمات في الخصومات التعسفية تثري المحامين و تفقر الأمة و تضعف التنافس بين المؤسسات بسبب الأحكام الصادرة بالتعويضات المبالغ فيها ضد أكبر الشركات التجاريـــة.

المراجع والمصادر المعتمـــــدة

1- المعالم البـــارزة للمحاكم المدنية الأمريكية -- للدكتور محمد ظهري محمـــود -- طبعـــــة 2000.

2-ESQUISSE D'UNE HISTOIRE DES ETATS UNIS D'AMERIQUE (AGENCE D'INFORMATION DES ETATS UNIS)

3- LES TRIBUNAUX AMERICAINS-DANIEL JOHN M

TRADUIT DE L'AMERICAIN PAR LARRY COHEN NOUVEAUX HORIZONS 1997.

4-LA JUSTICE AUX ETATS UNIS -QUE SAIS JE. ANNE DEYSINE.

المراجع والمصادر المعتمـــــدة

1- المعالم البـــارزة للمحاكم المدنية الأمريكية – للدكتور محمد ظهري محمـــود – طبعـــــة 2000.

2-ESQUISSE D'UNE HISTOIRE DES ETATS UNIS D'AMERIQUE (AGENCE D'INFORMATION DES ETATS UNIS)

3- LES TRIBUNAUX AMERICAINS-DANIEL JOHN M

TRADUIT DE L'AMERICAIN PAR LARRY COHEN NOUVEAUX HORIZONS 1997.

4-LA JUSTICE AUX ETATS UNIS -QUE SAIS JE. ANNE DEYSINE.